

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٤٠٠ لسنة ٢٠٠٠

بشأن الموافقة على التعديل الرابع لاتفاق

منحة مجموعة نتائج النمو من خلال العولمة

الموقع في القاهرة بتاريخ ٢٠٠٠/٦/٨

بين حكومتى جمهورية مصر العربية ، والولايات المتحدة الأمريكية

الممثلة من خلال الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الأولى من المادة ١٥١ من الدستور :

~~قصر~~

(مادة وحيدة)

ووفق على التعديل الرابع لاتفاق منحة مجموعة نتائج النمو من خلال العولمة ،
الموقع في القاهرة بتاريخ ٢٠٠٠/٦/٨ ، بين حكومتى جمهورية مصر العربية والولايات
المتحدة الأمريكية الممثلة من خلال الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية ، وذلك مع التحفظ
بشرط التصديق .

صدر برئاسة الجمهورية في ٣ رجب سنة ١٤٢١ هـ

(الموافق ١ أكتوبر سنة ٢٠٠٠ م)

حسنى مبارك

اتفاق منحة الوكالة

الأمريكية للتنمية الدولية

رقم (٢٦٣ - ٢٦٤)

التعديل الرابع

لاتفاق منحة مجموعة نتائج

النمو من خلال العولمة

بين حكومة جمهورية مصر العربية

وحكومة الولايات المتحدة الأمريكية

بتاريخ ٢٠٠٠/٦/٨

التعديل الرابع بتاريخ ٢٠٠٠/٦/٨ لمجموعة نتائج اتفاق المنحة المؤرخة ٣٠ سبتمبر ١٩٩٦ بين (كل من الطرفين) حكومة جمهورية مصر العربية «المتلقى» وحكومة الولايات المتحدة الأمريكية ممثلة في الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية «الوكالة» .

بند ١ - تعديل اتفاق المنحة ، على النحو التالي :

(أ) يعدل بند ٣ - ١ (أ) بحذف عبارة « أربعة وسبعين مليوناً وثمانمائة وأربعة وسبعين ألفاً ومائة وعشرة دولارات أمريكية (١١٠,٨٧٤,٧٤٠ دولارات) واستبدالها بعبارة « سبعة وثمانين مليوناً وستة عشر ألفاً ومائة وعشرة دولارات أمريكية » (١٦٠,١٦٠,٨٧٠ دولارات) .

(ب) يحذف الجدول الموضح بالمرفق رقم (١-١) للملحق (١) لاتفاق المنحة ، الخطة المالية التوضيحية ، مساهمة الوكالة بأكمله ، ويحل محله المرفق (١-١) والخطة المالية التوضيحية ، مساهمة الوكالة المرفقة .

(ج) يحذف بند (ب-٥) بأكمله من المادة (ب) ، أحكام عامة من الشروط النمطية لاتفاق منحة مجموعة النتائج من الملحق (٢) ، ويحل محله ما يلي :

بند (ب-٥) التقارير والمعلومات ، دفاتر وسجلات الاتفاق ، المراجعة والفحص .

(أ) التقارير والمعلومات :

يزود المتلقى الوكالة بالسجلات المحاسبية والمعلومات الأخرى والتقارير المتعلقة بالاتفاق طبقاً لما تطلبه الوكالة .

(ب) دفاتر وسجلات الطرف المتلقى في الاتفاق :

يحتفظ المتلقى بالدفاتر المحاسبية ، السجلات ، المستندات وأية بيانات أخرى تتعلق بالاتفاق تكون كافية لأن توضح بجلاء كافة التكاليف التي أنفقها المتلقى في صدق تنفيذ هذا الاتفاق ، كذلك تلقى واستخدام السلع والخدمات المتحصل عليها بواسطة المتلقى في ظل الاتفاق ، متطلبات التكاليف المشتركة المتفق عليها ، طبيعة ونطاق طلبات الموردين المحتملين للبيانات والخدمات المتحصل عليها من قبل المتلقى ، أسس ترسية المتلقى للعقود وأوامر التشغيل ، وكافة ما حققه الاتفاق نحو الاكتمال « دفاتر وسجلات الاتفاق » .

يحتفظ المتلقى بالدفاتر والسجلات المتعلقة بالاتفاق وفقاً للمبادئ المحاسبية المقبولة بوجه عام والسائدة في الولايات المتحدة الأمريكية ، أو وفقاً لاتفاق الطرفين على المبادئ المحاسبية الأخرى مثل الآتى ذكرها :

(١) التي تنص عليها اللجنة الدولية للمقاييس المحاسبية (تتبع الاتحاد الدولي للمحاسبين) ؛ أو (٢) السائدة في دولة المتلقى .

يحتفظ بالدفاتر والسجلات المتعلقة بالاتفاق لفترة لا تقل عن ٣ سنوات بعد تاريخ آخر صرف تقوم به الوكالة أو أية فترة أطول ضرورة لحل أى دعاوى قضائية أو مطالبات أو قرارات المراجعة المالية إن وجدت .

(ج) مراجعة المتلقى :

إذا صرف المتلقى مباشرة بمقتضى الاتفاق من أموال الوكالة في أية سنة من سنواته المالية مبلغ ٣٠٠,٠٠٠ دولار فأكثر فإن المتلقى يقوم بالمراجعات المالية للأموال المنصرفة ، ما لم يتفق الأطراف على خلاف ذلك كتابة ، وذلك وفقاً للأحكام التالية :

- ١ - بعد موافقة الطرفين ، يقوم المتلقى باختيار مراجع مستقل وفقاً للمبادئ الإرشادية للمراجعات المالية المتعاقد عليها بمعرفة الأطراف المتلقية الأجنبية والصادرة من المفتش العام بالوكالة (المبادئ الإرشادية) ؛ ويتم أداء المراجعات وفقاً لهذه « المبادئ الإرشادية » ؛ و
- ٢ - تحدد المراجعة ما إذا كان استلام وإنفاق تلك الأموال المتاحة من الاتفاق يتم عرضها وفقاً للمبادئ المحاسبية المقبولة بوجه عام والمتفق عليها فى بند (ب) بعاليه ، وما إذا كان المتلقى قد امتثل لشروط الاتفاق . يتم استكمال كل مراجعة فى مدة لا تزيد عن تسعة أشهر بعد إغلاق السنة المالية للمتلقى .

(د) مراجعات المتلقين الفرعيين :

يقدم المتلقى للوكالة - ما لم يتفق الأطراف على خلاف ذلك كتابة - بالشكل والمضمون الذى تقبله الوكالة - خطة مراجعة مصروفات المتلقين الفرعيين « المغطيين » الذى يتم تعريفهم فيما بعد ، الذين يتلقون أموالاً فى ظل هذا الاتفاق طبقاً لعقد مباشر أو اتفاق مع المتلقى .

١ - المتلقى الفرعى « المغطى » هو الذى يقوم بصرف ٣٠٠٠٠٠٠ دولار أو أكثر فى سنته المالية « منح الوكالة » (أى مثل المتلقى من الوكالة فى عقود رد التكلفة والمنح أو اتفاقيات التعاون ومثل المتلقين الفرعيين طبقاً لأهداف الوكالة الاستراتيجية واتفاقيات المنح الأخرى مع الحكومات الأجنبية) .

٢ - تصف الخطة الأسلوب الذى يتعين على المتلقى استخدامه وذلك للوفاء بمسئوليته فى المراجعة للمتلقين الفرعيين المغطيين . يقوم المتلقى بالوفاء بمسئولياته المراجعة تلك بالاعتماد على مراجعات مستقلة للمتلقين الفرعيين ؛ التوسع فى نطاق المراجعات المالية المستقلة التى يقوم بها المتلقى لتشمل اختبار حسابات المتلقين الفرعيين؛ أو الجمع بين هذه الإجراءات .

٣ - تحدد خطة المراجعة الأموال التي أتاحت للمتلقين الفرعيين المغطيين والتي سوف تغطيها المراجعات المؤداة وفقاً لأحكام مراجعات أخرى بما يفرضه مسؤوليات مراجعة المتلقى . (المنظمة التي لا تهدف إلى الربح ومنشأة في الولايات المتحدة مطالبة بترتيب مراجعتها . المقاول الذي يهدف إلى الربح والذي نشأ في الولايات المتحدة وله عقد مباشر مع الوكالة يتم مراجعته عن طريق الوكالة الحكومية الأمريكية المختصة . الهيئة التطوعية الخاصة بالمنشأة خارج الولايات المتحدة وتحصل على منحة مباشرة من الوكالة مطالبة بترتيب مراجعاتها . مقاول الدولة المضيفة ينبغي مراجعته بمعرفة جهة مراجعة المتلقى) .

٤ - يقوم المتلقى بضمان قيام المتلقين الفرعيين المغطيين في ظل عقود أو اتفاقيات مباشرة مع المتلقى باتخاذ الخطوات التصحيحية المناسبة في الوقت المناسب ؛ أخذاً في الاعتبار ما إذا كانت مراجعات المتلقين الفرعيين تتطلب بالضرورة تعديل سجلاتهم ؛ كما يضمن المتلقى التزام كل متلق فرعى بالسماح للمراجعين المستقلين بالوصول إلى السجلات والكشوف المالية عند الضرورة .

(هـ) تقارير المراجعة :

يقوم المتلقى بتقديم أو العمل على تقديم تقرير مراجعة للوكالة عن كل مراجعة تمت عن طريق المتلقى وفقاً لهذا البند خلال ثلاثين يوماً بعد انتهاء المراجعة ولا تتجاوز تسعة أشهر بعد نهاية الفترة محل المراجعة .

(و) متلقون فرعيون آخرون مغطون :

بالنسبة للمتلقين الفرعيين المغطيين الذين تلقوا أموالاً في ظل الاتفاق وفقاً لعقود أو اتفاقيات مباشرة مع الوكالة ، فإن الوكالة سوف تضع متطلبات المراجعة المناسبة في تلك العقود أو الاتفاقيات وسوف تقوم بالنيابة عن المتلقى بإدارة أنشطة المتابعة ، فيما يخص تقارير المراجعة المقدمة طبقاً لهذه المتطلبات .

(ز) تكلفة المراجعات :

يجوز أن تحمّل تكاليف المراجعات المؤداة طبقاً لشروط هذا البند على حساب الاتفاق بشرط موافقة الوكالة كتابة .

(ح) مراجعات عن طريق الوكالة :

تحتفظ الوكالة بالحق في القيام بالمراجعات المطلوبة في ظل الاتفاق بالنيابة عن المتلقى وذلك عن طريق استخدام الأموال المتاحة من الاتفاق أو من مصادر أخرى متاحة للوكالة لهذا الغرض والحق في القيام بالمتابعة المالية أو التأكد من مسئولية المنظمات التي تقوم باستخدام أموال الوكالة، وذلك أياً كانت متطلبات المراجعة .

(ط) فرصة المراجعة أو الفحص :

يقوم المتلقى بمنح الممثلين المفوضين للوكالة الفرصة لمراجعة وفحص الأنشطة الممولة من الاتفاق في أي وقت مناسب ، واستخدام السلع والخدمات الممولة من الوكالة والدفاتر والسجلات والمستندات الأخرى الخاصة بالاتفاق .

(ي) دفاتر وسجلات المتلقين الفرعيين :

يقوم المتلقى بتضمين الفقرات (أ ، ب ، د ، هـ ، ز ، ح ، ط) من هذه الشروط في جميع الاتفاقيات الفرعية مع الهيئات غير الأمريكية والتي تصل للحد الأدنى ٣٠٠,٠٠٠ دولار في الفقرة (ج) من هذا الشرط . الاتفاقيات الفرعية مع منظمات غير أمريكية والتي لم تصل للحد الأدنى ٣٠٠,٠٠٠ دولار فإنها تقوم بتضمين الفقرات (ح) و(ط) من هذا الشرط. الاتفاقيات الفرعية مع هيئات أمريكية يجب أن تنص على أن الهيئة الأمريكية خاضعة لمتطلبات المراجعة المنصوص عليها في منشور OMB

(أ - ١٣٣)

بند ٢ - لغة التعديل :

حدد هذا التعديل باللغتين العربية والإنجليزية وفي حالة وجود غموض أو تعارض بين النصين يرجح النص الإنجليزي .

بند ٣ - فيما عدا ما تم تعديله أو تغييره تحديداً بموجب هذا التعديل ، فإن اتفاق المنحة يظل نافذاً وله كامل القوة والأثر طبقاً لجميع أحكامه .

بند ٤ - النفاذ :

يدخل هذا التعديل حيز النفاذ اعتباراً من تاريخ توقيع الطرفين عليه .

بند ٥ - التصديق :

يتخذ المتلقى كافة الإجراءات القانونية اللازمة للتصديق على هذا التعديل ويتولى إخطار الوكالة في أقرب وقت ممكن بتمام هذا التصديق .

وإشهاداً على ما تقدم فقد تم التوقيع على هذا التعديل بأسماء الممثلين المفوضين قانوناً لكل من حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة الولايات المتحدة الأمريكية وتسليمه في التاريخ المذكور سالفاً .

عن حكومة
الولايات المتحدة الأمريكية

التوقيع :

الاسم : دانيال س . كيرتزر

الوظيفة : السفير الأمريكي

بالقاهرة

التوقيع :

الاسم : ريتشارد م . براون

الوظيفة : مدير الوكالة الأمريكية

للتنمية الدولية بمصر

عن حكومة

جمهورية مصر العربية

التوقيع :

الاسم : د / أحمد الطرش

الوظيفة : وزير التخطيط والدولة

للتعاون الدولي

التوقيع :

الاسم : د / محمد سليم

الوظيفة : رئيس قطاع التعاون الاقتصادي

مع الولايات المتحدة الأمريكية

مجموعة نتائج النمو من خلال المورثة
المنظمة للتربية التوضيحية (بالإنجليزية)

مرفق (١-١)

الإجمالي طوال حياة المشروع	إجمالي التعاقدات حتى تاريخه	تعاقدات العام المالي ٢٠٠٠	تعاقدات الأعوام السابقة	النشاط
٨٢,٤٩٠	٦٤,٣٢٨	١٧,٢١٥	٥٢,١١٣	١- تلبية متطلبات الأعمال والتجارة: مراكز تكنولوجيات التصنيع مراكز توكيد الجودة متطوعين الهيئة الدولية للخدمات التشغيلية ربط الأعمال الزراعية جمعية المصدرين المصريين - اكسبرينك . الأعمال الزراعية المرجية للمصدر دعم الأعمال شبكة تكنولوجيات عالية (GTN)
٣,٦٧٠	٣,٦٩٢	-	٣,٦٩٢	٢- تلبية مؤسست الأعمال: اتحادات الأعمال (استكمال) ربط الأعمال
٤,٠٠٠	٣,٩٩٦	-	٣,٩٩٦	٣- تنمية التوظيف الاتحادي: - المشاركة للتنمية
٨,١٧٠	٨,١٧٠	-	٨,١٧٠	٤- التقييم والتقييم: - متابعة وتقييم وتصميم - مساعدة فنية ومراجعة قانونية - الأنشطة الصغيرة / الرائدة
٩,٠٠٠	٨,٢٠٠	-	٨,٢٠٠	٥- المراجعات
٧٨,٤٥٠	٧١,٢٣٠	٤,٤٥٨	١٦,٧٧٢	
١٨,٢٠٠	١٢,١٠٠	٣,١٠٠	٩,٠٠٠	
٩,٠٠٠	٥,٠٠٠	٤,٠٠٠	١,٠٠٠	
٢,٠٠٠	٢,٠٠٠	٠,٦٥٧	١,٣٤٣	
١٢,٦٠٠	٩,٨٢٧	(٠,٠٧٣)	٩,٩٠٠	
١٠,٠٠٠	٧,٦٤٣	٠,٣٤٣	٧,٣٠٠	
٢,٦٠٠	٢,١٨٤	(٠,٤١٦)	٢,٦٠٠	
١٠,٦٨٠	٥,٣٠٠	-	٥,٣٠٠	
١٠,٦٨٠	٥,٣٠٠	-	٥,٣٠٠	
١٣,٦٣٩	٧,٤٣١	-	٧,٤٣١	
٩,٣٠٠	٦,١٠٣	-	٦,١٠٣	
٢,٠٠٠	-	-	-	
٢,٢٧٩	١,٣٢٨	-	١,٣٢٨	
٠,٤٧٠	٠,١٣٠	-	٠,١٣٠	
١١٩,٨٧٩	٨٧,٠١٦	١٢,١٤٢	٧٤,٨٧٤	الإجمالي المسلي

مجموعة نتائج النمو من خلال العودة
القطرية المالية التوزيعية مساهمة الحكومة المصرية (بالآلاف جنيه)

مرفق (١ - ٢)

الإجمالي طوال حياة المشروع	إجمالي التعاقدات حتى تاريخه	تعاقدات العام المالي ٢٠٠٠	تعاقدات الأعوام السابقة	النشاط
٢,٧٠١	٢,٧٠١	٠,٢٧٦	٢,٤٢٥	١- ترقية تنافسية الأعمال والتجارة: مراكز تكنولوجيا التصنيع مراكز تركيز الجودة متطوعي الهيئة الدورية للخدمات التنفيذية ربط الأعمال الزراعية جمعية المصدرين المصريين - اكسبرينك . الأعمال الزراعية الموجهة للتصدير دعم الأعمال شبكة تكتل روجيا عالية (GTN)
٠,٠٧٣	٠,٠٧٣	(٠,٢٧٧)	٠,٣٥٠	
-	-	(٠,٣٤٠)	٠,٣٤٠	
٠,١٢٥	٠,١٢٥	-	٠,١٢٥	
٠,٩٢٠	٠,٩٢٠	-	٠,٩٢٠	
٠,٥٠٠	٠,٥٠٠	٠,١٤٠	٠,٣٦٠	
٠,٣٣٠	٠,٣٣٠	-	٠,٣٣٠	
٠,٣٣٣	٠,٣٣٣	٠,٣٣٣	-	
٠,٤٢٠	٠,٤٢٠	٠,٤٢٠	-	
٣٩,٥٠٤	٣٩,٥٠٤	(٠,٢٩٦)	٣٩,٨٠٠	٢- ترقية بوليسنت الأعمال: العادات الأعمال (استكمال) ربط الأعمال
٢٠,٢٠٤	٢٠,٢٠٤	(٠,٢٩٦)	٢٠,٥٠٠	
١٩,٣٠٠	١٩,٣٠٠	-	١٩,٣٠٠	
٠,١٠٠	٠,١٠٠	-	٠,١٠٠	٣- تنمية التوظيف الإنتاجي: - المشاركة للتنمية
٠,١٠٠	٠,١٠٠	-	٠,١٠٠	٤- التصميم والتقييم: - متابعة وتقييم وتصميم - مساعدة فنية ومراجعة قانونية - الأنشطة الصغيرة / الرائدة
٠,٤٤٥	٠,٤٤٥	٠,٠٢٠	٠,٤٢٥	
٠,١٠٥	٠,١٠٥	٠,٠٢٠	٠,٠٨٥	
-	-	-	-	
٠,٣٤٠	٠,٣٤٠	-	٠,٣٤٠	٥- البرامجات
-	-	-	-	
٣٩,٧٥٠	٣٩,٧٥٠	-	٣٩,٧٥٠	الإجمالي

قرار وزير الخارجية

رقم ١٤٥ لسنة ٢٠٠٠

وزير الخارجية

بعد الاطلاع على قرار السيد / رئيس الجمهورية رقم ٤٠٠ بتاريخ ١/١٠/٢٠٠٠ بشأن الموافقة على التعديل الرابع لاتفاق منحة مجموعة نتائج النمو من خلال العولمة ، الموقع في القاهرة بتاريخ ٨/٦/٢٠٠٠ ، بين حكومتى جمهورية مصر العربية والولايات المتحدة الأمريكية الممثلة من خلال الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية ؛ وعلى تصديق السيد / رئيس الجمهورية بتاريخ ١/١٠/٢٠٠٠ ؛

قرر:

(مادة وحيدة)

ينشر في الجريدة الرسمية التعديل الرابع لاتفاق منحة مجموعة نتائج النمو من خلال العولمة ، الموقع في القاهرة بتاريخ ٨/٦/٢٠٠٠ ، بين حكومتى جمهورية مصر العربية والولايات المتحدة الأمريكية الممثلة من خلال الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية .

ويعمل به اعتباراً من ٨/٦/٢٠٠٠

صدر بتاريخ ٤/١٠/٢٠٠٠

وزير الخارجية

عمر موسى